



قرار رقم (37) لسنة 2015

بشأن

الترخيص لشركات الاستثمار التي قامت بتوفيق أوضاعها وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- وعلى قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (14) لسنة 2015 المنعقد بتاريخ 2015/5/6.

قرر ما يلي:

مادة أولى:

يرخص لشركات الاستثمار الوارد بيانها بالجدول أدناه والتي قامت بتوفيق أوضاعها وفق مقتضيات القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وقرارات الهيئة وتعليماتها الصادرة في هذا الشأن، وتكون مدة الترخيص للشركات المشار إليها ثلاث سنوات، تبدأ من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة، وتُعفى من سداد الرسم الأولي للترخيص عن تلك المدة للأنشطة المرخص لها، على أن تلتزم بأداء الرسم عند تجديد الترخيص لأي فترة أخرى طبقاً لقرارات الهيئة الصادرة بهذا الشأن. ويبين الجدول التالي الشركات والأنشطة المرخص لها بمزاولتها وفق هذه المادة:

م	اسم الشركة	الأنشطة المرخص لها بمزاولتها
1	شركة أصول للاستثمار	- تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار). - إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي). - حفظ الأصول المكونة لأنظمة الاستثمار الجماعي (أمين الحفظ). - عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).

قرار رقم (37) لسنة 2015 بشأن الترخيص لشركات الاستثمار التي قامت بتوفيق أوضاعها وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية. صفحة 1 من 6



2	شركة عمار للتمويل والإجارة	- الوساطة في شراء الأوراق المالية وبيعها لحساب الغير مقابل عمولة (وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية). - تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار). - إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار).
3	شركة الريادة للتمويل والاستثمار	- تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار). - إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي). - حفظ الأصول المكونة لأنظمة الاستثمار الجماعي (أمين الحفظ). - عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).
4	شركة بيتك كابيتال للاستثمار	- الوساطة في شراء الأوراق المالية وبيعها لحساب الغير مقابل عمولة (وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية). - تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار). - إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي). - حفظ الأصول المكونة لأنظمة الاستثمار الجماعي (أمين الحفظ). - عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).
5	شركة حياة للاستثمار	- إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي).

مادة ثانية: تمنح الهيئة موافقة مبدئية للشركات الوارد بيانها بالجدول أدناه، وتسري هذه الموافقة لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد تبدأ من تاريخ كتاب الموافقة المبدئية الصادر عن الهيئة، وذلك لاستكمال الإجراءات القانونية لتعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي بإضافة الأنشطة المطلوبة والمسموح للشركة بمزاوتها لتكون ضمن الأغراض التي أسست من أجلها الشركة أو لاستيفاء معايير محددة.

قرار رقم (37) لسنة 2015 بشأن الترخيص لشركات الاستثمار التي قامت بتوفيق أوضاعها وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية. صفحة 2 من 6



ويبين الجدول التالي الشركات الممنوح لها موافقة مبدئية والأنشطة المسموح لها بمزاوتها طبقاً لهذه المادة:

م	اسم الشركة	الأنشطة الممنوح لها موافقة مبدئية
1	شركة مجموعة الإمتياز الاستثمارية	- الوساطة في شراء الأوراق المالية وبيعها لحساب الغير مقابل عمولة (وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية). - تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار). - إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي). - عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).
2	شركة أصول للاستثمار	- مراقب استثمار.
3	شركة الريادة للتمويل والاستثمار	- الوساطة في شراء الأوراق المالية وبيعها لحساب الغير مقابل عمولة (وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية). - مراقب استثمار.
4	شركة بيتك كابيتال للاستثمار	- مراقب استثمار.
5	شركة الفوز للاستثمار	- الوساطة في شراء الأوراق المالية وبيعها لحساب الغير مقابل عمولة (وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية). - تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار). - إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي). - عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).

قرار رقم (37) لسنة 2015 بشأن الترخيص لشركات الاستثمار التي قامت بتوفيق أوضاعها وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية. صفحة 3 من 6



6	شركة الفانار للاستثمار	- تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار). - إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي). - حفظ الأصول المكونة لأنظمة الاستثمار الجماعي (أمين الحفظ). - مراقب استثمار. - عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).
7	شركة حياة للاستثمار	- الوساطة في شراء الأوراق المالية وبيعها لحساب الغير مقابل عمولة (وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية).
8	شركة الدار لإدارة الأصول الاستثمارية	- إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار).
9	شركة كابيتال العربية للتمويل والاستثمار	- تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار). - إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).

مادة ثالثة: يرخّص للشركات المشار إليها في المادة الثانية من هذا القرار بعد استكمال المتطلبات المشار إليها في كتاب الموافقة المبدئية الصادر عن الهيئة، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة، وذلك بعد أداء الرسم الواجب عنه عند الترخيص للأنشطة المضافة لأغراض الشركة. وتلتزم الشركات المذكورة بأداء الرسم عند تجديد الترخيص لأي فترة أخرى طبقاً للقانون ولائحته التنفيذية وقرارات وتعليمات الهيئة.

مادة رابعة: تُمنح لشركات الاستثمار الوارد بيانها بالجدول أدناه مهلة إضافية نهائية تمتد حتى 2015/8/12 لاستكمال واستيفاء متطلبات توفيق أوضاعها مع أحكام القانون 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وفقاً للأنشطة المطلوبة، ويبين الجدول التالي

قرار رقم (37) لسنة 2015 بشأن الترخيص لشركات الاستثمار التي قامت بتوفيق أوضاعها وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية. صفحة 4 من 6



الشركات الممنوح لها مهلة إضافية طبقاً لهذه المادة والأنشطة المطلوبة
استكمال متطلباتها:

الأنشطة المطلوبة	اسم الشركة	هـ
- الوساطة في شراء الأوراق المالية وبيعها لحساب الغير مقابل عمولة (وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية). - تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار). - إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي). - عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).	شركة قاف للاستثمار	1
- الوساطة في شراء الأوراق المالية وبيعها لحساب الغير مقابل عمولة (وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية). - تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار). - إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي). - حفظ الأصول المكونة لأنظمة الاستثمار الجماعي (أمين الحفظ). - مراقب استثمار. - عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).	شركة المدينة للتمويل والاستثمار	2
- الوساطة في شراء الأوراق المالية وبيعها لحساب الغير مقابل عمولة (وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية). - تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار). - إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي). - حفظ الأصول المكونة لأنظمة الاستثمار الجماعي (أمين الحفظ).	شركة سبائك للإجارة والاستثمار	3

قرار رقم (37) لسنة 2015 بشأن الترخيص لشركات الاستثمار التي قامت بتوفيق أوضاعها وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية. صفحة 5 من 6



- مراقب استثمار. - عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).		
- إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار). - تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي). - حفظ الأصول المكونة لأنظمة الاستثمار الجماعي (أمين الحفظ). - مراقب استثمار. - عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).	4	شركة وارد للإجارة والتمويل
- تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي (مدير نظام استثمار جماعي).	5	شركة الدار لإدارة الأصول الاستثمارية

مادة خامسة: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

د. نايف فلاح مبارك الحجرف
رئيس مجلس مفوضي هيئة أسواق المال

(Signature of Dr. Naif Fawaz Mubarak Al-Hajraf)



صدر بتاريخ: 2015/5/12.

قرار رقم (37) لسنة 2015 بشأن الترخيص لشركات الاستثمار التي قامت بتوفير أوضاعها وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية. صفحة 6 من 6